

6

ملحمة مدونة الأسرة

# انهلال مبثق الزوج

د. كمال بلحركة

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

[www.belherkate.ma](http://www.belherkate.ma)

k.belherkate@uiz.ac.ma

الحقوق محفوظة للمؤلف المحرر


الإيداع القانوني : 41127

الترقيم الدولي : 978-9920-9386-7-9

## مكونات الأسرة

### انحلال ميثاق الزوجية وأثاره

- ✓ الأصل في الزواج التأييد واستمرار العشرة بين الزوجين .
- ✓ لا يمكن إنهاء الرابطة الزوجية إلا في الضرورات القصوى ارتكاباً لأخف الضررين .
- ✓ لكن قد يقع ما ينهي ميثاق الزواج إما بـإرادة الزوجين أو أحدهما ، أو بدون إرادتهما .



## أولاً : تعريف الوفاة

ثانياً: آثار الوفاة



## مدونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس



### الوفاة — أولاً: تعريف الوفاة وإثباتها

**الوفاة** : هي موت أحد الزوجين أو هما معا قبل البناء أو بعده .

إثبات الوفاة :

- ❖ الوفاة واقعة مادية لها آثار قانونية متعددة .
- ❖ يجب ضبط تاريخها وتوقيتها بدقة.
- ❖ تثبت بما تثبت به مختلف الواقع الماديّة:
- ❖ تثبت بشهادة الشهود ، الشواهد الإدارية، شهادة الطبيب ، شهادة الوفاة ما لم يطعن فيها بالزور.
- ❖ جرى عمل القضاء المغربي على إثباتها بشهادة اللفيف .

المادة: 74

تثبت الوفاة و تاريخها أمام المحكمة بكل الوسائل المقبولة

## الوفاة — ثانياً : آثار الوفاة

ترتب الوفاة آثاراً في الجوانب التالية:

3 - العدة

1 - النفقة :

4 - الحداد

2 - السكنى

5 - الصداق

3 - الإرث

تختلف هذه الآثار بالنظر إلى من توفي منهما،

كما تختلف بالنظر إلى وقوع الوفاة قبل البناء أو بعده

## مدونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

## الوفلاة ثانياً : آثار الوفلاة

### 1 - النفقة :

- ❖ ينتهي حق الزوجة في النفقة بمجرد موت الزوج : النفقة إنما تجب لها بالزواج وانتقال الزوجة لبيت الزوجية.
- ❖ هذا الحكم سكتت عنه "مدونة الأسرة" ونبهت عليه "مدونة الأحوال الشخصية" الملغاة في الفصل 122.

### 2 - السكنى :

تجب العدة على المتوفى زوجها في البيت الذي كانت تسكنه عند الفراق بشرطين في المسكن :

- ❖ أن يكون في ملك الزوج ،
- ❖ إن كان البيت مستأجراً: تعتد فيه متى دفع أجرته قبل وفاته .

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الوفاة ثانياً : آثار الوفاة

#### 3- الإرث :

- ❖ يرث الزوج الحي الزوج الآخر الذي توفي قبله .
- ❖ يستحق الإرث بالموت بغض النظر عن وقوع البناء أو عدم وقوعه .
- ❖ ما لم يوجد مانع من موافقة الإرث : القتل ، اختلاف الدين، الزواج في مرض الموت والوفاة فيه .

#### 4- العدة :

الحالة الأولى : الحامل : فعدتها وضع حملها .

الحالة الثانية : غير الحامل : أربعة أشهر وعشرين أيام .

الحالة الثالثة : المعتمدة من طلاق حين وفاة المطلق :

أ. الطلاق الرجعي : تنتقل المرأة من عدة الطلاق إلى عدة الوفاة، لأن الطلاق الرجعي لا ينهي جميع آثار الزواج؛ فمن حق الزوج الرجعة لأن الزوجة في عصمة حكمية .

ب. الطلاق البائن : لا ترتب وفاة الزوج أثناءه أية آثار لأن الطلاق البائن ينهي العلاقة بينهما مطلقاً؛ إلا ما تقدم في الإرث

## مكونة الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

### الوفاة      ثانياً : آثار الوفاة

#### 5 - الحداد أو الإحداد:

أ. تعريفه :

❖ اللغة : الامتناع من الزينة .

❖ الاصطلاح : امتناع المرأة مدة الوفاة الزوج عن مظاهر التزيين في البدن مراعاة لحرمة الزوج المتوفى

❖ ويشمل الحداد التزامها الوقار في المظهر والملابس.

❖ ولا يشمل الحداد تجميل و تزيين البيت فرشه وأثاثه .

ب. حكمه :

❖ واجب على المرأة المتوفى زوجها مدة العدة . ويباح للمرأة الحداد على الأقارب ما دون ثلاثة أيام :

قال صلى الله عليه :

«لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرا»(1)

## مكونة الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وأثاره

الحالة الأولى : الوفاة      ثانياً : آثار الوفاة

### 6 - الصداق :

❖ بموت الزوج تستحق الزوجة كامل الصداق : الصداق المسمى أو صداق المثل .

المادة 32 : " تستحق الزوجة الصداق كله بالبناء أو الموت قبله "

بموت الزوج أو الزوجة يحل أجل مؤخر الصداق :

❖ إذا توفيت الزوجة : يرث الزوج نصيبه منه و يستحق الباقي غيره من الورثة .

❖ إذا توفي الزوج : يصير مؤخر الصداق دينا ممتازا يخرج من تركته .

## الحالة الثانية : الفقد

أولاً : الفقد وآثاره

ثانياً : الحكم بالفقد وآثاره

ثالثاً : ظهور المفقود وآثاره



## مكونات الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وآثاره



### الحالة الثانية : فقد

### أولاً : تعريف فقد وآثاره

#### 1 - تعريف فقد :

▶ اللغة : العدم بعد وجود .

▶ الاصطلاح : المفقود هو كل شخص غاب عن أهله و انقطع خبره بحيث لا يُعلم أحياناً هو ميت .

▶ الفرق بين المفقود والغائب : كلاهما غاب و انقطع خبره ، لكن الغائب من عرف مكان وجوده أو تيقنت حياته .

#### 2 - آثار فقد :

❖ المفقود يعتبر موجوداً لأنه مستصحب للحياة ولا يحتسب ميتاً حتى يحكم القضاء بوفاته .

❖ زوجة المفقود تنتظر : مدة تقصي أخباره ، وليس لها التطبيق إلا في حالتين .

❖ لعدم النفقة : إذا لم يكن لها مال تتعيش منه ..

❖ متى اشترطت على زوجها أن العصمة بيدها عند غيابه .

## مكونة الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وآثاره



### الحالة الثانية : فقد

### ثانياً : الحكم بالفقد وآثاره

#### 1 - الحكم بالفقد :

❖ المفقود موجود وحي : حتى يحكم القضاء بتمويته لأنه مستصحب للحياة .

المادة 74: " تحكم المحكمة بوفاة المفقود طبقاً للمادة 327 وما بعدها "

❖ بعد سنة من اليأس من وجوده : في الظروف التي يغلب فيها ال�لاك : الغرق، الزلزال، حرب ، سقوط الطائرات.

❖ تحدد المحكمة أجالاً للحكم بالموت : في الظروف التي لا يغلب فيها ال�لاك : السفر للسياحة أو العمل أو الدراسة أو الحج .. وذلك بعد استنفاد كافة الجهود للبحث عنه و كشف حقيقته .

❖ بعد مضي 80 سنة من عمر المفقود : هو الأجل الغالب على حكم المحكمة في جميع الظروف، لأنها تفوق متوسط العمر  
(الفصل 266: ق م م)

#### 2 - آثار الحكم بالفقد :

##### بحكم المحكمة بالفقد تسري آثار فقد

❖ العدة : تجب على زوجته عدة الوفاة من يوم الحكم ، ويحرم عليها الزواج ما لم تنته العدة .

❖ النفقة : تسقط النفقة .

❖ الصداق : تستحقه كاملاً / يحل أجل مؤخره .

## مدونة الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وآثاره



### الحالة الثانية : فقد

#### ثالثاً : ظهور المفقود وآثاره

- ❖ المفقود موجود لأنّه مستصحب للحياة ، والحكم بمותו قرينة تهدم بظهوره و تؤكّد حقيقة حياته وجوده .
- ❖ نظمت المادة 75 من المدونة إجراءات و آثار عودة المفقود كالتالي :

➢ إصدار قرار يثبتات حياته : بطلب من النيابة العامة أو من يعنيه الأمر (المفقود، الزوجة، الأبناء ...)

➢ يُنطل الحكم بالحياة : جميع آثار الحكم السابق بالوفاة :

- يسترد ماله من الورثة .
- يرجع زوجته التي لم تتزوج بعد فقده .
- أما التي تزوجت بعد فقده فيرجعها إلا في الحالات التالية :
  - إذا طلقت بعد فقده بسبب الغيبة .
  - إذا طلقت عليه بعد فقده بسبب عدم النفقه .
  - إذا دخل بها الزوج الثاني .

المادة 74: " تحكم المحكمة بوفاة المفقود طبقاً للمادة 327 و ما بعدها "

## العالة الثالثة : اللعن

أولاً : مفهوم اللعن

ثانياً : حكمه تشرع اللعن

ثالثاً : شروطه اللعن

رابعاً : آثار اللعن

خامساً: أحكام متعلقة باللعن






#### الحالة الثالثة: اللعان

#### أولاً : مفهوم اللعان

1 - اللغة : مصدر لاعن كقاتل ، من اللعن وهو الطرد من رحمة الله؛ لأن كلا الزوجين يلعن نفسه في المرة الخامسة.

2 - الاصطلاح : يمين الزوج على رؤية زنا زوجته، أو على نفي حملها منه، أو على نفي الولد؛ ويمينها على تكذيبه.

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَا يَكُرِّرُ لَهُمْ شَهْدَاءٍ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدٍ هُمْ أَرْبَعْ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَيَكْرَأُ عَنْهَا العَذَابُ أَنْ تَشْفَعَ أَرْبَعْ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنْ غُصْبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . سورة التور: 96



## مكونة الأسرة

### الدرس السادس انحلال ميثاق الزوجية وآثاره



#### الحالة الثالثة : اللعان

#### ثانياً : حكم تshireع اللعان

- . الأصل في الزوج صون عرض زوجته ، فيستحيل عادة اتهام الزوج لزوجته بالزنا أو أن ينفي ابنه منها .
- . لكن الشرع احتاط لعرض المرأة و صانه بسرادق يمنع الزوج من تسوره و انتهاكه .
- . لذا تشدد الشرع في وسائل و شروط ثبوت الزنا ، سواء من الزوج أو من غيره :  
(شهود، ذكور، عدول، رؤية الجريمة رأي العين: فرج الرجل في فرج المرأة، تطابق الشهادات..)
- . فمتى اتهم الزوج زوجته لم يعتبر الشرع اتهامه ، حتى لا يكون اعتبار حرص الزوج على عرض زوجته ذريعة ووسيلة لاعتبار اتهامه لها بالزنا حجة للفرارق .
- . على الزوج الذي يرمي زوجته بالزنا او ينفي الحمل أو الولد: أن يثبت الواقعية ، أو يسلك مسطرة اللعان .
- . في دعاوى إثبات الزوجية : لا يقضى الفقهاء بالخبرة الطبية . وهو اجتهاد المجلس الأعلى . إذا طلبها الزوج و يؤمر باللعان، أما إذا طالبت بها الزوجة فيحكم بها ، لأن :

هدف الزوج هو نفي الحمل و النسب : و هو متتحقق باللعان ، دون حاجة لخبرة تكون حجة على الزوجة.

هدف الزوجة البراءة من تهمة الزوج أو الستر إن أخطأ : و هو متتحقق باللعان أيضاً.

الخبرة الطبية : تهمة للمرأة أخطأت ، و وسيلة لبراءتها إن لم تزن:

لذلك يقضى لها بها إن طالبت بها لأنها لن تطلب الخبرة إلا لبراءتها ،

## مكونة الأسرة

### الدرس السادس انحلال ميثاق الزوجية وأثاره



#### الحالة الثالثة: اللعان

##### ثالثاً: شروط اللعان

1. اللعان لا يكون إلا بحكم القاضي: ولو اتفق الزوجان على التلاعن دون اللجوء إلى القضاء فلا أثر له.

2. أن يكون الملاعن زوجاً للملاعنة: سواء بعقد صحيح أو فاسد.

3. أن تكون الزوجة في عصمة: حقيقة أو حكمية (المعتدة من طلاق رجعي): في اللعان بسبب الزنا.

4. أن لا تقوم بينة على الزنا أو تقر به الزوجة: لأن ثبوت الزنا يعفي من اللعان.

5. أن لا يتصل الزوج بزوجته بعد قراره ملاعنته: إذ عليه استبراؤها بحيضتها، فمتى اتصل بها بطات دعوى اللعان.

6. أن يكون الولد أو الحمل لاحقاً به شرعاً لأن الحمل غير اللاحق به لا لعان فيه:

أن ينفي ولداً أو حملأ لأقل من ستة أشهر من العقد (أدنى مدة الحمل)

أن ينفي ولداً لأكثر من سنة بعد الفراق (أقصى مدة الحمل)

7. التعجيل برفع دعوى اللعان فور وقوع الزنا أو العلم بالحمل: فإذا سكت أو أخر اللعان، فلا يمكن منه.

8. أن لا يكون الزوج قد اعترف ضمناً أو صراحةً بالنسب الذي يلاعن فيه: تخصيص نفقة للحمل قبل السفر، إذا قام بنفسه : تكاليف الولادة، التسجيل في الحالة المدنية .. وغيرها من القرائن ..

## مكونات الأسرة

الدرس السادس  
انحلال ميثاق الزوجية وأثاره



### الحالة الثالثة : اللعان رابعاً : آثار اللعان

#### 1. نفي نسب ابن اللعان عن أبيه :

- ❖ لا ينسب له ولا يرث منه.
- ❖ يرث الملاعن فيه من أمه و من أقاربه منها.
- ❖ لا ينصرف النفي إلى باقي الأبناء الذين ولدوا قبله.

#### 2. الفرقة الأبدية بين الزوجين بدون طلاق :

- ❖ لا تحل له أبداً ولو تراجع و كذب نفسه.
- ❖ لأن أساس ميثاق الزواج هو الثقة بين الزوجين وقد فقدت بالتهمة بالخيانة.

#### 3. إسقاط الحدود : يسقط حد القذف عن الرجل ، و تسقط عقوبة الزنا عن المرأة .

#### 4. استحقاق الزوجة للصدق : لها نصفه إذا وقع اللعان قبل الدخول ، و لها كله بعده .

## مكونة الأسرة

الدرس السادس

انحلال ميثاق الزوجية وأثاره



### الحالة الثالثة: اللعان خامساً : أحكام اللعان

1. يُستلحق الابن الملاعن فيه بحسب أبيه : إن تراجع الزوج وكذب نفسه.

2. نكول الزوج عن اللعان أو بعضاً : يوجب عليه حد القذف.  
• تبقى الزوجة في عصمتها.  
• يلحق به الولد الذي نفاه.

3. نكول الزوجة عن اللعان أو بعضاً : يسقط حد القذف عن الزوج.  
• ينفي النسب عن الزوج.  
• يثبت جريمة الزنا على المرأة.

4. في حالة ثبوت اغتصاب الزوجة ونفي الزوج للولد : فاللعان على الزوج وليس عليها لعان.

5.  مجرد اتهام الزوج لزوجته بالزنا : يكون سبباً لطلبها التطليق من زوجها، لأنه ضرر تستحيل معه العشرة.

## العالة الرابعة : الفسخ

❖ كل زواج فاسد يجب فسخه قبل البناء.

❖ أما بعد البناء فميّزت المدونة بين :

الزواج الفاسد لعقده

الزواج الفاسد لصداقه

يفسخ قبل البناء و بعد البناء

يفسخ قبل البناء و يصحح بعده

1 - المرض

2 - التحليل

3 - الإكراه

4 - التدليس

5 - عدم الولي

المادة 60:

- يفسخ الزواج الفاسد قبل البناء.
- ويصحح بعد البناء بصدق المثل.




## الحالة الخامسة : الطلاق

### أولاً : مفهوم الطلاق

الطلاق حل ميثاق الزوجية ، يمارسه الزوج أو الزوجة أو هما معا بشروطه تحت رقابة القضاء

### ثالثاً : أقسام الطلاق



#### الحالة الخامسة: الطلاق

أنواع الطلاق بالنظر موافقة الطلاق للسنة

البدعى

السنى

معيار التقسيم هنا هو مدى مراعاة الزوج للشروط الشرعية التالية لإيقاع الطلاق :

- إن روعيت سمي الطلاق سنيا .
- إن لم تراع سمي الطلاق بدعيا .

#### شروط إيقاع الطلاق

1 . أن لا يطلقها في حيض أو نفاس .

2 . أن لا يطلقها في طهر جامعها فيه .

3 . أن لا يطلقها ثلاثة بلفظ واحد .

4 . أن لا يطلقها ثانية أو ثالثة أثناء عدتها من الطلاق الرجعي .

5 . أن يطلقها بدون سبب موجب .



## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وأثاره

الدرس السادس

### الحالة الخامسة: الطلاق

#### 2. أنواع الطلاق بالنظر إلى أهلية المطلق

##### 2-1 طلاق القاصر :

طلاق ناقص الأهلية بسبب سن الرشد :

- بمجرد الإذن له بالزواج يكتسب الأهلية الكاملة في التصرفات الناتجة عن عقد الزواج (المادة:22).
- عليه يجوز طلاقه .
- و ذلك خلاف لمذهب جمهور الفقهاء و لمشهور المذهب المالكي الذي يجعل طلاقه غير نافذ رسواه أكان مميزا او غير مميز ، لأن شرط ايقاع الطلاق إدراك آثاره و عواقبه ومضاره .

##### 2.2 طلاق الجنون و المعتوه :

لم تشر المدونة لحكم طلاق الجنون ، إجراء له على القواعد العامة التي تقضي ببطلان فاقد العقل أو المعاقد ذهنيا و ما شاكلهما . و هو رأي جمهور الفقهاء لحديث رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة ..»



## الحالة الخامسة: الطلاق

### 3. أنواع الطلاق بالنظر إلى أحوال المطلق

#### 3.1 - طلاق السكران :

السكران هو تناول مادة مسكرة تفقد المرء كامل قواه العقلية .

أ - تعريف السكران :

ب - حكم طلاق السكران:

المادة 90 : لا يقبل طلب الإذن بطلاق السكران الطافح ..

ميزت المدونة بين نوعين من السكر :

- السكر الطافح : الذي يعطى الإدراك ، لا يصح طلاقه .
- السكر العادي : الذي لا يعطى الإدراك ، يصح له طلباً الإذن بالطلاق .

#### 1-2 . الفقه الإسلامي :

- أ - يصح طلاقه : متى تناول الخمر أو المخدر طوعاً . وهو مذهب الجمهور .
- ب - لا يصح طلاقه : لأن العبرة بأثر السكر و هو فقدان التمييز الذي يتوقف عليه صحة الالتزام - لا بظروف السكر . فالسكران مثل المجنون و المعتوه الذي أجمعوا المذاهب على عدم جواز طلاقه .



الحالة الخامسة : الطلاق

3. أنواع الطلاق بالنظر إلى أحوال المطلق

3.2 - طلاق الغضبان :

- طلاق الغضبان يقع صحيحا عند المالكية : لأنه لا طلاق بدون أن يكون المطلق في حالة غضب .
- بخلاف الحنفية : يميزون بين الغضب الشديد الخفيف ، و هو اختيار المدونة .
- فلا يقع الطلاق بالغضب الشديد لأنه يُغلق العقل و يفقد صاحبه التمييز .

المادة 90 :

لا يقبل طلب الإذن بطلاق السكران الطافح وكذا الغضبان إذا كان مطبقا



## الحالة الخامسة: الطلاق

### 3. أنواع الطلاق بالنظر إلى أحوال المطلق

#### 3.3 – طلاق المكره :

##### أ - تعريف الإكراه :

إجبار يباشر بدون أن يسمح به القانون ، يحمل بواسطته شخص آخر على أن يعمل عملاً بدون رضاه

##### ب - حكم طلاق المكره :

- ليس على مستكره طلاق: لأن المكره فاقد الإرادة ، وهو مذهب الجمهور و مذهب المدونة.
- قال رسول الله ﷺ: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه".

##### ج - شروط طلاق المكره :

- عدم القدرة على دفع الإكراه : الفرار ، اللجوء إلى القضاء ..
- ان يجعل الإكراه المكره غير قادر على التفكير و الاختيار .
- أن يكون الإكراه غير مشروع : القضاء .



**الحالة الخامسة : الطلاق****3. أنواع الطلاق بالنظر إلى أحوال المطلق****3.4 – طلاق المريض :**

**1 - المرض :** المقصود به المريض مرض الموت

**2 - حكم طلاقه :**

- يصح طلاقه : - سواء أكان رجعياً أو بائناً.

- سواء أكان قبل أو بعد الدخول.

**3 - آثار طلاقه :**

- تترتب آثاره لصالح المطلقة بعكس وبنقيض مقصوده الفاسد ؛ أي : حرمان الطلاقة من الإرث .

- سواء طلق قبل الدخول أو بعده.

- سواء طلق طلاقاً رجعياً أو بائناً.

- سواء مات أثناء العدة أو بعد انقضائها .

- ترثه ولو تزوجت بعده .

**أ - الزوجة :** ترثه مطلاقاً ما لم يطلقها بعد شفائه .



الحالة الخامسة : **الطلاق**

3. أنواع الطلاق بالنظر إلى أحوال المطلق

**3.5 - طلاق الهازل :**

**أ - تعريفه :**

**الهازل :** المتكلم بالطلاق دون قصد و نية إيقاعه

**ب - حكمه :**

- طلاق الهازل يقع صحيحا في المشهور عند المالكية و الشافعية و الحنفية

- لقول رسول الله ﷺ : "ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، و الطلاق ، و الرجعة"

- لم تتبه عليه المدونة ، ولكنه يرجع فيه إلى مشهور المذهب و هو ما تقدم .



## الحالة الخامسة : الطلاق

### 4. أنواع الطلاق بالنظر إلى عدد الطلقات

البائن

الرجعي

معيار التصنيف هنا هو إمكانية مراجعة الزوج لزوجته، و الذي يحكمه عدد الطلقات التي أوقعها الزوج

**أ. الرجعي :**

هو الذي يمكن للزوج فيه رد الزوجة لعصمة الزوجية، بدون عقد و لا مهر ، لأنها في عصمة حكمية.

**ب. البائن :**

لا ترجع فيه الزوجة إلى العصمة إلا بعقد جديد (زواج جديد) و نوعان :

❖ ببنونة صغرى : عقد جديد .

❖ ببنونة كبرى : لا يحل له ارتجاعها حتى تتزوج رجلاً غيره بنية الدوام ، فيموت أو تطلق .



## الحالة الخامسة: الطلاق

### 5. أنواع الطلاق بالنظر إلى لفظه

المعلق على شرط

المتعدد بلفظ واحد

الhalf

1 . 5 . طلاق الحالف : لا يقع ، إنما عليه الكفارة لحيثه .

المادة 91:

الhalf باليمن أو الحرام لا يقع به طلاق

2 . 5 . الطلاق الثالث بلفظ واحد : يقع طلقة واحدة فقط .

المادة 92:

الطلاق المقترب بعد لفظاً أو إشارة أو كتابة لا يقع إلا واحداً

3 . 5 . الطلاق المعلق على فعل أو ترك: لا يقع

المادة 93:

الطلاق المعلق على فعل شيء أو تركه لا يقع.



## العالة السالكسة : التحليق

التطليق يكون بطلب من الزوجة لأحد الأسباب



أو بطلب من أحد الزوجين بسبب الشقاقي،



## العملة السابعة : التحليق

### أولاً : التطليق للضرر

1 . مفهوم الضرر:

2 . صور الضرر:

3 . إثبات الضرر:

4 . تعويض الضرر:

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السادسة: التطليق

#### أولاً : التطليق للضرر

- شرط دوام واستمرار العلاقة الزوجية الاحترام والمودة المتبادلة بين طرفيها، دون إضرار أي طرف بحقوق الآخر.
- لكن متى أخل أحد الطرفين بالاحترام الواجب اعتبر مخلا بشرط الزواج؛ وعليه يحق للطرف المتضرر طلب التطليق بسبب الضرر.

#### 1 . مفهوم الضرر:

المادة 99: يعتبر ضررا مبررا لطلب التطليق، كل تصرف من الزوج أو سلوك مشين أو محل بالأخلاق الحميدة يلحق بالزوجة إساءة مادية أو معنوية تجعلها غير قادرة على الاستمرار في العلاقة الزوجية.

#### 2 . صور الضرر :

- القمار ، السكر العلني و المستمر ،
- إهانة الأقارب ، تناول المخدرات أو بيعها ، الشذوذ ،  
الفسق ،
- إتيان المرأة في الدبر ..

- عدم الدخول بعد العقد بمدة ،
- عدم توفير بيت الزوجية وتهيئه ،
- الضرب ، السب ، الشتم ، الهجر ،
- الاتهام بالزنا ، الخيانة الزوجية ،

## مدونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السادسة: التطليق للضرر

أولاً : التطليق للضرر

#### 3 . إثبات الضرر :

المادة 100:

- تثبت وقائع الضرر بكل وسائل الإثبات بما فيها شهادة الشهود، الذين تستمع إليهم المحكمة في غرفة المشورة.
- إذا لم تثبت الزوجة الضرر، وأصرت على طلب التطليق، يمكنها اللجوء إلى مسطرة الشقاق.

#### 4 . تعويض الضرر :

المادة 101:

في حالة الحكم بالتطليق للضرر، للمحكمة أن تحدد في نفس الحكم مبلغ التعويض المستحق عن الضرر

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السادسة: التطبيق للغيبة

غَيْبَةُ الْزَوْجِ عَنْ زَوْجَتِهِ مَدَةً سَنَةً بَعْدَرْ أَوْ بَغْيَرْ عَذْرٍ، وَتَضَرُّرُ الزَّوْجَةِ مِنْ ذَلِكَ، سَوَاءْ عِلْمٍ بِمَكَانِ وَجْهَ الْزَوْجِ أَوْ لَمْ يُعْلَمْ. أَوْ حَكْمٌ بِسَجْنِ الْزَوْجِ أَوْ حَبْسِهِ مَدَةً ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ.

1. مفهوم الغيبة:

**المادة 104:** إذا غاب الزوج عن زوجته مدة تزيد عن سنة، أمكن للزوجة طلب التطبيق.

2. مدة الغيبة:

#### أ. معلوم العنوان:

المادة 104: تبلغ المحكمة الزوج المعروف العنوان مقال الدعوى للجواب عنه، مع إشعاره بأنه في حالة ثبوت الغيبة، ستحكم المحكمة بالتطبيق إذا لم يحضر للإقامة مع زوجته أو لم ينقلها إليه.

3. حالات الغيبة:

#### 3 . 1 . 3 - الغائب:

#### ب. مجهول العنوان:

المادة 105: إذا كان الغائب مجهول العنوان، اتخذت المحكمة بمساعدة النيابة العامة، ما تراه من إجراءات تساعده على تبليغ دعوى الزوجة إليه، بما في ذلك تعيين قيم عنه، فإن لم يحضر طلقتها عليه.

#### 3 . 2 . 3 - المسجون:

المادة 106: إذا حكم على الزوج المسجون بأكثر من ثلاثة سنوات سجناً أو حبساً، جاز للزوجة أن تطلب التطبيق بعد مرور سنة من اعتقاله، وفي جميع الأحوال يمكنها أن تطلب التطبيق بعد سنتين من اعتقاله.

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السادسة : التطبيق للنفقة

النفقة حق الزوجة على الزوج فمتى أخل به فلها طلبها وطلب التطبيق بسببها في حالات حدتها المدونة

المادة : 102

للزوجة طلب التطبيق بسبب إخلال الزوج بالنفقة الحالة الواجبة عليه ، وفق الحالات والأحكام الآتية:

- 1 - إذا كان للزوج مال يمكن أخذ النفقة منه، قررت المحكمة طريقة تنفيذ نفقة الزوجة عليه ولا تستجيب لطلب التطبيق.
- 2 - في حالة ثبوت العجز، تحدد المحكمة حسب الظروف، أجلاً للزوج لا يتعدي ثلاثة أيام ليتفق خاله وإلا طلقت عليه، إلا في حالة ظرف قاهر أو استثنائي
- 3 - تطلق المحكمة الزوجة حالاً، إذا امتنع الزوج عن الإنفاق ولم يثبت العجز..

#### الحالة الأولى : قدرة الزوج على النفقة :

- يجب على الزوجة إثبات قدرة الزوج على النفقة و المال الذي ستؤخذ منه النفقة.
- يحكم للزوجة بالنفقة . و لا يستجاب لطلبها بالتطبيق .
- تحكم المحكمة بالحجز على مال الزوج : وفق القواعد العامة للحجز .

#### الحالة الثانية : عدم قدرة الزوج على النفقة :

- تحدد المحكمة للزوج أجلاً لا يتعدي ثلاثة أيام للنفقة.
- يمكن تمديد هذا الأجل لظروف قاهرة يثبت الزوج تحقق زوالها لتحسين ظروفه.
- بعد انصرام الأجل إما يؤدي الزوج ما عليه أو تحكم المحكمة بالتطبيق .

#### أ. ثبوت إعسار الزوج :

- تحكم المحكمة بالتطبيق في الحال دون مهلة و لا أجل ..

#### ج . عدم إثبات إعسار :



## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

الحالة السادسة: التطليق للهجر والإيلاع

half the husband's right to his wife if she abandons him for more than four months.

### 1 . مفهوم الإيلاع:

### 2 . شروط الإيلاع :

1 - العقل : المجنون والمعتوه ، والهرم لا يصح إيلاؤهم .

2 - القدرة على الوظيفة : العاجز عن الوظيفة لصغر أو لمرض لا يقبل إيلاؤه .

3 - أن تكون المولى منها في عصمة حقيقة أو حكمية: لا يصح الإيلاع إلا من زوجة أو من معندة من طلاق رجعي

4 - أن يخالف على الامتناع عن الوظيفة مدة تزيد عن أربعة أشهر: أما أقل منها فلا يعتبر إلاء .

5 - أن يكون القصد من الإلاء الإضرار بالمولى منها: لا يصح الإلاء إلا من الزوجة أو المعندة من طلاق رجعي .



## العملة السابعة : التخليق

### خامساً : العيب

من شروط الزوجين كما تقدم : الكفاءة  
ومن الكفاءة الكمال والسلامة من العيوب التي تخل بالعشرة واستقرار  
الحياة الزوجية

1 . تعريف العيب

2 . العيوب الموجبة للتطليق

3 . عيوب غير موجبة للتطليق

4 . شروط التطليق للعيب

## مكونات الأمرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

خامساً : العيب

الحالة السابعة : التطبيق

### ١ . تعريف العيب :

العيب كل عيب مؤثر على استقرار الحياة الزوجية، أو مرض مؤثر عليها لا يُرجى شفاؤه داخل سنة.


### المادة 107:

عيوباً مؤثرة على استقرار الحياة الزوجية وتخول طلب إنهائها:

- 1 - العيوب المانعة من المعاشرة الزوجية.
- 2 - الأمراض الخطيرة على حياة الزوج الآخر أو على صحته، التي لا يرجى الشفاء منها داخل سنة.

## 2. أنواع العيوب :

العيوب والأمراض الموجبة لطلب التطبيق منها ما يخص الرجال فقط ، أو يخص النساء فقط ، أو يصيبهما معاً :



## مكونات الأمارة

الدرس السادس

انحلال ميثاق الزوجية وأثاره

**خامساً : العيب**

**الحالة السابعة : التطليق**

### عيوب الرجل

الجُبَّةُ ، الخُصَاءُ ، الاعْتِرَاضُ ، العُنْتَةُ

شدة صغر الذكر .

1. العُنْتَةُ :

عدم إنعطاف الذكر و عدم انتشاره عند الجماع .

2. الاعْتِرَاضُ :

قطع الذكر فقط ؛ أو قطع الخصيتيين فقط حيث لا يخرج منه المعني، أما إذا كان يعني فلا يعتبر قطعهما عيباً .

3. الخُصَاءُ :

قطع الذكر و الخصيتيين معاً .

4. الجُبَّةُ :

### عيوب المرأة

البَخْرُ ، العَفْلُ ، الْإِفْضَاءُ ، الْقَرْنُ ، الرَّتْقُ

التصاق و التحام محل الوطء .

1. الرَّتْقُ :

لحم أو عظم يبرز في فرج المرأة .

2. الْقَرْنُ :

اختلاط محل الوطء مع مجرى البول .

3. الْإِفْضَاءُ :

بدو لحم من الفرج مصاحب برشح غالباً .

4. العَفْلُ :

نتونة رائحة الفرج .

5. الْبَخْرُ :

### عيوب مشتركة

العُقْمُ ، العَدْيَيْتَةُ ، الْجُنُونُ ، الْجُنَاحُ ، الْبَرَصُ

خروج الغائط عند الجماع .


4. العَدْيَيْتَةُ :

عدم القدرة على الانجاب .

5. العُقْمُ :

### 3 . عيوب غير موجبة للتطبيق:

هي العيوب التي لا يقبل التطبيق بسببها إلا إذا اشترط أحد الطرفين الخلو منها في الآخر



## ٤ . شروط التطليق للعيب :

١ . عدم علم طالب التطليق بالعيب حين إبرام العقد :

- فإن علم وقبل ثم طلب التطليق لم يقبل طلبه.
- والأصل عدم العلم فمن ادعى علم طرف بالعيب عليه الإثبات.

٢ . ألا يصدر من طالب التطليق ما يدل على رضاه بالعيب بعد علمه بتعذر الشفاء :

- فإن كان راضيا صراحة أو ضمنا لم يقبل طلبه.

٣ . شرط سنة بخصوص الأمراض المرجو شفاؤها :

- اشترطت المدونة سنة شريطة شهادة الخبراء بذلك.

## العلة السابعة : التخلص للشقاق

1 . تعريف الشقاق

2 . حالات الشقاق

3 . مسطرة و إجراءات الشقاق



## مكونات الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السابعة: التطبيق للشقاق

**اللغة** : الشقاق : غلبة الخلاف و العداوة بين الزوجين، و انشقاق عقد الود والمحبة بينهما

**الاصطلاح** : الخلاف العميق و المستمر بين الزوجين لدرجة يتعذر معها استمرار العلاقة الزوجية

﴿فَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حِكْمَةً مِّنْ أَهْلِهِ وَهُكْمَةً مِّنْ أَهْلِهِ إِنِّي أَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُونَ﴾

الحالة السابعة: التطليق للشقاق وصوره

1 - رفض الزوجة لرغبة الزوج في التعدد (م أ: 45)

2 - إصرار الزوجة على طلب التطليق مع عجزها عن إثبات الضرر (م أ: 100)

3 - اتفاق الزوجين على الخلع واختلافهما في العوض (م أ: 120)

4 - رفض الزوجة للرجعة (م أ: 124)

5 - فشل محاولات الصلح بين الزوجين (م أ: 97)



## الحالة السابعة : التطبيق للشقاق

### 3 . مسطرة الشقاق و إجراءاته

3.1. طلب الصلح

3.2. الصلح بين الزوجين

3.3. تحقق الصلح بين الزوجين

3.4. تعذر الصلح بين الزوجين

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السابعة : التطبيق للشقاق

#### 3 . مسطرة الشقاق و إجراءاته

##### 3.1. طلب الصلح :

تقدم أحد الزوجين أو هما معا بطلب إلى المحكمة لحل نزاع يخاف منه الشقاق (م أ: 94)

##### 3.2. الصلح بين الزوجين:

❖ تسعى المحكمة للصلح بين الزوجين بهدف رأب الصدع وإصلاح الشقاق (م أ: 82، 94 ، 95)

❖ إن وجد **أطفال** تقوم المحكمة بمحاولتين للصلح، تفصل بينهما مدة لا تقل عن 30 يوما

❖ تتم محاولات الصلح كالتالي :

(1) . الاستماع إلى الطرفين بحضورهما في غرفة المشورة،

(2) . الاستماع إلى الشهود.

(3) . انتداب الحكمين أو مجلس العائلة أو من تراه مناسبا و مؤهلا لإصلاح ذات البين .

(4) . يقوم الحكمان أو من في حكمهما باستقصاء أسباب الخلاف بين الزوجين .

(5) . يبذلان جهدهما لإنهاء النزاع.

## مكونة الأسرة

انحلال ميثاق الزوجية وآثاره

الدرس السادس

### الحالة السابعة : التطبيق للشقاق

#### 3. تحقق الصلح بين الزوجين :

(م أ: 82/94)

متى تتحقق الصلح بين الزوجين تتم الإجراءات التالية:

➢ يحرر الحكمان محضر الإصلاح بين الزوجين في ثلاثة نسخ.

➢ يوقع الحكمان والزوجان المحضر.

➢ يرفع المحضر إلى المحكمة.

➢ تشهد عليه المحكمة.

➢ تحفظ المحكمة بنسخة في الملف، وتسليم لكل من الزوجين نسخته.

#### 3.4. تعذر الصلح بين الزوجين :

(م أ: 82/94)

متى تعذر الصلح بين الزوجين واستمر الشقاق بينهما:

❖ . لفشل محاولات الصلح.

❖ . اختلاف الحكمين في تحديد الأسباب والمسؤوليات.

❖ . عدم تمكن الحكمين من تحديد الأسباب والمسؤوليات.

❖ . عدم تقديم الحكمين للتقرير في الأجل الذي حدده المحكمة.

➢ تثبت المحكمة تعذر الصلح في محضر.

➢ تحكم بالطلاق بسبب الشقاق : داخل أجل ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

➢ تحكم بالمستحقات: طبقا لما ورد في المواد 83 و 84 و 85 مع مراعاة مسؤولية طرفيه عن الفراق.

➢ الحكم بالتعويض : عن الأضرار التي كانت سببا للشقاق، إن طلبها أحدهما.

## العالة الثامنة : الخُلُع

1 . مفهوم الخُلُع :

2 . ماهية الخُلُع :

3 . شروط الخُلُع :



## الحالة الثامنة : الخلع

### 1. مفهوم الخلع :

اللغة : الإزالة و النزع

اصطلاحاً : اتفاق الزوجين على الطلاق إنتهاء العلاقة الزوجية بعوض تدفعه الزوجة لزوجها .

قال تعالى :

﴿وَلَا يَلْكِمُ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَنْلَافُوا أَلَا يَقِيمَا حَدْوَدَهُ اللَّهُ فِإِنْ خَفْتُمُ أَلَا يَقِيمَا حَدْوَدَهُ اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَحَتُ بِهِ﴾

### 2. ماهية الخلع :

- . الخلع يقع طلاقاً بائنا، فليس رجعياً، ولا فسخاً .
- . لأن المرأة إنما تدفع مالها لتفادي نفسها و لتخلاص نهائياً من الزوج .

(م أ: 123) :

"كل طلاق أوقعه الزوج فهو رجعي، إلا المكمل للثلاث والطلاق قبل البناء والطلاق بالاتفاق والخلع و الملك".

## الحالة التاسعة : الخلع

### 3 . شروط الخلع :

1 - أن يكون باتفاق الزوجين : (م أ: 115)

"للزوجين أن يتراضيا على الطلاق بالخلع.." (م أ: 115)

إن ثبت إكراه الزوج للزوجة على الخلع كان الطلاق بائنا. ولا تلزم ببدل الخلع، ولها أن تسترد ما دفعته.

(م أ: 117) :

"للزوجة استرجاع ما خالعت به، إذا أثبتت أن خلعها كان نتيجة إكراه أو إضرار الزوج بها، وينفذ الطلاق في جميع الأحوال.."

2 - طلب الزوجين الإذن بالخلع من المحكمة : (م أ: 114)

بعد الاتفاق على الخلع يتقدم الزوجان بطلب الإذن بتوثيق إلى المحكمة؛ التي تحاول الصلح بينهما إن أمكن.

(م أ: 114) :

".. عند وقوع هذا الاتفاق، يقدم الطرفان أو أحدهما طلب التطليق للمحكمة مرفقا به للإذن بتوثيقه.."

3 - أن يكون من زوج يصح طلاقه :

- ❖ لا يصح الخلع من المصاب بإعاقة ذهنية : كالجنون و المعتوه .
- ❖ يجوز خلع السفيه لأنه يأخذ و ليس له أن يعطي ، و الخلع أخذ و ليس عطاء.

## الحالة التاسعة : الخلع

### 3 . شروط الخلع :

4 - أن تكون الزوجة محلاً للطلاق :

- ❖ صحة الزواج .
- ❖ أو الخلع أثناء العدة من طلاق رجعي .
- ❖ أما إذا بانت الزوجة فلا يصح سواء بينونة كبرى أو صغرى

5 - أهلية الزوجة : (مأ: 116)

(مأ: 116) :  
«المادة 116: تخالع الراسدة عن نفسها...»

تخالع الراسدة عن نفسها

أ - الراسدة :

ب - غير الراسدة :

(مأ: 116): «...التي دون سن الرشد القانوني إذا خولت وقع الطلاق، ولا تلزم ببدل الخلع إلا بموافقة النائب الشرعي.»

○. المجنونة، المعتوهة ، السفيهه

○. التي لم تبلغ سن الرشد

- ↙
- ✓ يقع طلاقهن بائنا .
  - ✓ يبطل التزامهن ببدل الخلع إن لم يوافق نائبها الشرعي
  - ✓ ويجوز أن يوافق النائب على بعضه فقط .

## الحالة الثالثة : الخلع

### 3 . شروط الخلع :

6 - أن يكون العوض المخالف به مما يصح تملكه :

(م أ: 118) :

«كل ما صح الالتزام به شرعا، صلح أن يكون بدلًا في الخلع، دون تعسف ولا مغالاة».

(م أ: 119) :

لا يجوز الخلع بشيء تعلق به حق الأطفال أو بنفقتهم إذا كانت الأم معسرة.  
إذا أعسرت الأم المختلفة بنفقة أطفالها، وجبت النفقة على أبيهم، دون مساس بحقه في الرجوع عليها.

## العالة التامسحة : التمليلك

### 1 . تعريف التمليلك :

تمليلك الزوج زوجته حق إيقاع الطلاق ، سواء باختيار منه أو باشتراطها ذلك في العقد أو بعده في اتفاق خاص.

(المادة : 99) :

«إذا ملك الزوج زوجته حق إيقاع الطلاق، كان لها أن تستعمل هذا الحق عن طريق تقديم طلب إلى المحكمة طبقاً لأحكام المادتين 79 و 80 أعلاه.»

(المادة : 79) :

«يجب على من ي يريد الطلاق أن يطلب الإذن من المحكمة بالإشهاد به لدى عدلين منتخبين لذلك، بدائرة نفوذ المحكمة التي يوجد بها بيت الزوجية، أو موطن الزوجة، أو محل إقامتها أو التي أبرم فيها عقد الزواج حسب الترتيب.»

(المادة : 80) :

«يتضمن طلب الإذن بالإشهاد على الطلاق، هوية الزوجين ومهنتهما وعنوانهما، وعدد الأطفال إن وجدوا، وسنهم ووضعهم الصحي والدراسي. يرفق الطلب بمستند الزوجية والحجج المثبتة لوضعية الزوج المادية والتزاماته المالية.»

## العالة التامسة : التمليك

### 2. أحكام التملك :

**1 - هذا الحق لا يقبل التراجع عنه من الزوج، و لا يتقادم.**

(م أ: 89) : «.. لا يمكن للزوج أن يعزل زوجته من ممارسة حقها في التملك الذي ملكها إياه..»

**2 - التملك لا يسقط حق الزوج في الطلاق .**

**3 - الطلاق الرجعي لا يسقط حق التملك، على خلاف الطلاق البائن ..**

**4 - طلاق التملك : يقع طلاقا بائنا بينونة صغرى :**

(م أ: 123) : «كل طلاق أوقعه الزوج فهو رجعي، إلا المكمل للثلاث والطلاق قبل البناء والطلاق بالاتفاق والخلع والمملوك.»

**5 - تمارس الزوجة هذا الحق تحت إشراف المحكمة:**

(م أ: 79) : «يجب على من يريد الطلاق أن يطلب الإذن من المحكمة بالإشهاد به لدى عدلين منتخبين لذلك، بدائرة نفوذ المحكمة التي يوجد بها بيت الزوجية، أو موطن الزوجة، أو محل إقامتها أو التي أبرم فيها عقد الزواج حسب الترتيب.»

## العلامة العاشرة : الاتفاق

المادة : 114

يمكن للزوجين أن يتفقا على مبدأ إنها العلاقة الزوجية :  
دون شروط،

أو بشروط لا تتنافى مع أحكام هذه المدونة، ولا تضر بمصالح الأطفال.  
عند وقوع هذا الاتفاق يقدم الطرفان أو أحدهما طلب التطبيق للمحكمة مرفقا به . أي  
بالاتفاق . للإذن بتوثيقه.

تحاول المحكمة الإصلاح بينهما ما أمكن؛ فإن تعذر الإصلاح، أذنت بالشهاد على الطلاق  
وتوثيقه.

- الاتفاق الودي ينهي العلاقة الزوجية بسلامة .
  - دون إشهار النزاع بين الناس والأقارب.
  - يحفظ حقوق الأطفال ويخفف آثار الفراق.
- قد يقع الاتفاق على مبلغ من المال يؤديه أحد الطرفين أو بدونه.
- يشهد عليه لدى العدلين بعد خمسة عشر يوما من الإذن بذلك.

**تمرين 1 :** تزوج إبراهيم بفاطمة على صداق قدره 6000 درهم ، سلمها نصفه في حين العقد ، و بعد مدة من الدخول أصابه مرض مزمن طلقها فيه ثلاثة ، وتزوج مريم وأنجبا ابنا وبعد مدة من زواجه توفي قبل شفائه .

- 1- ما نوع الصداق المتعاقد عليه؟ مع التعليل ؟
- 2- ما نوع الفراق بينهما؟
- 3- ما هي آثار الطلاق ؟
- 3- ما حكم زواجه الثاني ؟
- 4- ما هي آثار هذا الزواج ؟

## الدرس الثالث: انحلال ميثاق الزواج ————— تطبيقات: تمارين ونوازل

- 1- الصداق المتعاقد عليه صداق مسمى لأنّه سمي بالعقد .
  - 2- نوع الفرقة: طلاق بائن بينونة كبرى وفي مرض الموت (طلاق المريض) .
  - 3- آثار الطلاق : (الطلاق البائن بينونة كبرى)
3. العدة : إن كانت حملا فعدتها وضع الحمل ، وإن لم تكن حاملا فقدتها ثلاثة قروء
- 3.2. الإرث : ترثه لأن المطلقة في مرض الموت ترث مطلقا ولو انتهت العدة ولو تزوجت ؛ عقابا للمطلق بنقيض قصده الذي هو الحرمان من الإرث .
- 3.3. زواجهما : لا تحل له حتى تنكح زوجا آخر بنيته الدوام .
- 3.4 . الصداق : تستحق كامل الصداق لأنه دخل بها، فيصير إذن مؤخر الصداق (3000) دينا ممتازا يخرج من تركته.
4. حكم زواجه الثاني : زواج فاسد لعقه يفسخ قبل البناء وبعد رغم الابن الذي أنجباه، لأن هدفه التضييق على الورثة
- 5- آثار زواجه الثاني : - الزواج الفاسد لا يرتب أية آثار بعد فسخ إلا :  
- الابن فإنه ينسب إلى أبيه .  
- زوجته تستبرء بحيضتها بعد الفسخ .  
- فإن كانت حاملا فإن الحمل يلحق به كالابن .

تمرين 2 : تزوج محنى بفاضنة على صداق غير مقدر ، وبعد سنة ونصف من الزواج طلقها دون بناء طلاقا رجعيا مات عقبه بعشرين يوما . مع العلم أنها تزوجت فور وفاته بعلي ودخل بها .

- 1- ما نوع هذا الطلاق ؟ وما هي آثاره ؟
- 3- ما حكم زواجها من علي ؟ وما هي آثاره ؟

## الدرس الثالث : انحلال ميثاق الزواج

- 1- الفرق بينهما : طلاق رجعي .
- 2- آثار الطلاق الرجعي :

  1. العدة : تعتد عدة الطلاق الرجعي وهي ثلاثة أطهار ، وبعد الوفاة تنتقل إلى عدة الوفاة وهي أربعة أشهر وعشرين يوماً إن لم تكن حاملاً ، فإن كانت حاملاً فقدت وضيع الحمل .
  2. الإحداد : تمتنع عن التزيين طيلة عدة الوفاة .
  3. الإرث : ترثه لأنها ماتت قبل انتهاء العدة من الطلاق الرجعي ، لأنها لا زالت في عصمته حكماً .
  4. النفقة والسكنى : مدة العدة من الطلاق الرجعي تجب على الزوج .
  4. الصداق : لها كامل الصداق ولو لم يدخل بها لأن المكتثر سنتان في بيت الزوجية في حكم الدخول .

- 3- حكم الزواج بعلی : زواج محرم ، لأنه عقد عليها ودخل بها قبل انتهاء عدتها .
- 4- آثار زواجه بعلی :
  1. البطلان : يفرق بينهما قضاء .
  2. التحرير المؤبد : لا تحل له أبداً ، لأن وطء العاقد في العدة يؤبد التحرير ، بناء على قاعدة : من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه .
  3. الاستبراء : بحيضة واحدة .
  4. النسب : إن نتج حمل يلحق بعلی لأن الزوج الأول لم يمسسها .

انحلال ميثاق الزواج

